

قرار محكمة النقض

رقم 8/147

الصادر بتاريخ: 21 يناير 2021

في الملف الجنحي رقم 2020/3/6/12699

دعوى عمومية - قناعة المحكمة

إن القرار المطعون فيه لما جاء سالما من كل عيب شكلي، فإن الأحداث التي صرحت غرفة الجنايات ثبوتها بما لها من سلطان ينطبق عليها الوصف القانوني المأخوذ به تبرر العقوبة المحكوم بها.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على طلب النقض المرفوع من المتهم (ش.ع) بن إدريس بمقتضى تصريح أفضى به أمام مدير السجن المحلي بالقنيطرة بتاريخ 2020/04/13 الرامي إلى نقض القرار عدد 310 الصادر عن غرفة الجنايات الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بالمدينة المذكورة بتاريخ 2020/04/07 في القضية ذات الرقم 2020/2612/74 القاضي بتأييد القرار الجنائي الابتدائي فيما قضى به من إدانته من أجل جنابة المشاركة في تنظيم الهجرة السرية في إطار عصابة إجرامية الناتج عنها وفاة وعقابه بعشر سنوات (10) سجنا نافذا وتحميله الصائر تضامنا مع الغير والإجبار في الأدنى.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

إن محكمة النقض /

بعد أن تلت السيدة المستشارة لطيفة اسكرم التقرير المكلفة به في القضية.

وبعد الاستماع إلى السيد أحمد بودالية المحامي العام في مستتجاته.

وبعد المداولة طبقا للقانون:

في الشكل :

حيث إن الطاعن لم يدل بمذكرة لبيان وجوه الطعن إلا أن المادة 528 من قانون المسطرة الجنائية تجعل الإدلاء بهذه المذكرة إجراء اختياريًا في الجنايات بالنسبة للمحكوم عليه طالب النقض.

وحيث جاء الطلب علاوة على ذلك موافقا لما يقتضيه القانون فهو مقبول شكلا.

في الموضوع :

حيث إن القرار المطعون فيه سالم من كل عيب شكلي وأن الأحداث التي صرحت غرفة الجنايات بثبوتها بما لها من سلطان ينطبق عليها الوصف القانوني المأخوذ به كما أنها تبرر العقوبة المحكوم بها.

من أجله

قضت برفض الطلب المقدم المتهم (ش.ع) بن إدريس.

وبتحميله الصائر يستخلص وفق الإجراءات المقررة في استيفاء صائر الدعوى العمومية وتحديد مدة الإجبار في الأدنى.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه في قاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض الكائنة بشارع النخيل حي الرياض بالرباط وكانت الهيئة الحاكمة مترتبة من السادة : حجاج بنوغازي رئيس الغرفة والمستشارين : لطيفة أسكرم مقررة والطبي تاكوتي وعبد الرحيم بشرا ومحمد قاسمي بحضور المحامي العام السيد أحمد بودالية الذي كان يمثل النيابة العامة وبمساعدة كاتبة الضبط السيدة جميلة المغراوي.



المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض